

بحار الأنوار

[336] وهي فضيلة العدل في المعاملة مع الخلق وقد علمت أن اللين قد يكون للتواضع المطلوب بقوله " واخض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين " (1) وقد يكون من مهانة وضعف يقين، والاول هو المطلب، وهو المقارن للحزم في الدين ومصالح النفس والثاني رذيلة ولا يمكن معه الحزم لانفعال المهين عن كل جاذب. الثالثة: الايمان في اليقين، ولما كان الايمان عبارة عن التصديق بالصانع وبما وردت به الشريعة، وكان ذلك التصديق قابلا للشدة والضعف، فتارة يكون عن التقليد وهو الاعتقاد المطابق لا لموجب، وتارة يكون عن العلم وهو الاعتقاد المطابق لموجب هو الدليل، وتارة عن العلم به مع العلم بأنه لا يكون إلا كذلك وهو علم اليقين ومحققو السالكين لا يقفون عند هذه المرتبة بل يطلبون بعين اليقين بالمشاهدة، بعد طرح حجب الدنيا والاعراض عنها، أراد أن علمهم علم اليقين لا يتطرق إليه احتمال. الرابعة: الحرص في العلم والازدياد منه. الخامسة: مزج العلم - وهو فضيلة القوة الملكية - بالحلم، وهو من فضائل القوة السبعية. السادسة: القصد في الغنى، وهو فضيلة العدل في استعمال متاع الدنيا، وحذف الفضول عن قدر الضرورة. السابعة: الخشوع في العبادة وهو من ثمرة الفكر في جلال المعبود، وملاحظة عظمته الذي هو روح العبادة.

_____ = كما يقال: أشكيت الرجل: إذا أزلته عما يشكوه. وهكذا ذكره الميداني في مجمع الامثا تحت الرقم 3604 ج 2 ص 232، وقال: الاستراط: الابتلاع، والاعقاء: أن تشتد مرارة الشئ حتى يلفظ لمرارته وبعضهم يروى " فتعقى " بوزن فتسترط والصواب كسر القاف، يقال: أعقى الشئ، والمعنى لا تتجاوز الحد في المرارة فترمى، ولا في الحلاء فتبلع، أي كن متوسطا. (1) الشعراء: 115.
